

جامعة الإسكندرية
كلية الحقوق

DH43. 9430

التنظيم القانوني للبس الاحتياطي (المؤقت) في
 التشريع الجزائري و المقارن

رسالة مقدمة من الطالبة

نبيلة رزافي

للحصول على درجة ماجستير في القانون

تحت إشراف الأستاذ الدكتور

علي عبد القادر التهوجي

أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة الإسكندرية

1429 هـ - 2008م

الفهرس

الصفحة	الموضوع
1	مقدمة
2	أهمية الموضوع
4	الصعوبات التي يطرحها الموضوع
5	منهج البحث
5	خطة البحث
7	مبحث تمهيدى: مفهوم الحبس الاحتياطى
8	المطلب الأول: تعريف الحبس الاحتياطى
8	الفرع الأول: التعريف التشريعى للحبس الاحتياطى
10	الفرع الثانى: التعريف القضائى للحبس الاحتياطى
11	الفرع الثالث: التعريف الفقهي للحبس الاحتياطى
11	أولاً: التعريف الضيق للحبس الاحتياطى
13	ثانياً: التعريف الموسع للحبس الاحتياطى
15	تعريف مقتراح
16	المطلب الثاني: تمييز الحبس الاحتياطى عن الإجراءات الشبيهة به
17	الفرع الأول: التمييز ما بين الحبس الاحتياطى و القبض
18	أولاً: من حيث مدى لزوم الاستجواب
18	ثانياً: من حيث السلطة التى تصدر هما
19	ثالثاً: من حيث المجال
20	رابعاً: من حيث المدة
21	الفرع الثانى: التمييز ما بين الحبس الاحتياطى و التوقيف للنظر(الجز)
21	1- الاتجاه القائل بمعرفة المشرع المصرى للوقف للنظر
22	2- الاتجاه القائل بعدم معرفة المشرع المصرى للوقف للنظر
23	أولاً: من حيث السلطة المختصة بمبادرتها
24	ثانياً: من حيث طبيعة كل منها

25	ثالثاً: من حيث المدة
27	الفرع الثالث: التمييز ما بين الحبس الاحتياطي والاعتقال الإداري
29	أولاً: من حيث السند القانوني لمباشرتهم
29	ثانياً: من حيث الطبيعة و السلطة المختصة بمباشرتهم
29	ثالثاً: حالات مباشرتهم
31	الفصل الأول: شروط الحبس الاحتياطي
32	المبحث الأول: الشروط المتعلقة بالمتهم
33	المطلب الأول: شرط عدم كفاية التزامات الرقابة القضائية
38	المطلب الثاني: الجرائم التي يجوز فيها الحبس الاحتياطي
38	أولاً: الحبس الاحتياطي في الجنائيات
39	ثانياً: الحبس الاحتياطي في الجنح
43	ثالثاً: إشكاليات تطرح في الحبس الاحتياطي
43	أ- جرائم الصحافة
46	ب- الحبس الاحتياطي في حالة الشروع في ارتكاب جنحة
47	ج- الحبس الاحتياطي و التعدد المعنوي
48	د- الحبس الاحتياطي و جرائم الشكوى، الطلب والإذن
49	- تقدير موقف المشرع الجزائري من حيث الجرائم التي يجوز فيها الحبس الاحتياطي
50	المطلب الثالث: الشروط الواجب توافرها في شخص المتهم
50	الفرع الأول: بلوغ المتهم سنا معينة
54	- تقدير موقف المشرع الجزائري
55	*- موقف المشرع الإيطالي من مدى وجوب مراعاة ظروف المتهم قبل حبسه الاحتياطيا
56	الفرع الثاني: توافر الدلائل الكافية قبل المتهم
59	أولاً: مدلول الدلائل الكافية
60	ثانياً: معيار الدلائل الكافية
63	الفرع الثالث: استجواب المتهم

أولا: تعريف الاستجواب	65
ثانيا: ضمانات الاستجواب	65
1- وجوب لا يجري الاستجواب غير السلطة المختصة بالتحقيق	65
2- إحاطة المتهم علما بالتهم الموجهة إليه	66
3- سلامه إرادة المتهم عند الاستجواب	66
4- دعوة محامي المتهم للحضور و حقه في الإطلاع على التحقيق	67
ثالثا: بطلان الاستجواب و أثره على الحبس الاحتياطي	72
المبحث الثاني: الشروط المتعلقة بالأمر الصادر بالحبس الاحتياطي	75
المطلب الأول: شكل الأمر بالحبس الاحتياطي	75
أولا: كتابة أمر الحبس الاحتياطي شرط لصحته	75
ثانيا: بيانات الأمر الصادر بالحبس الاحتياطي	76
1- اسم و صفة مصدر الأمر	77
2- البيانات المتعلقة بمن يصدر في مواجهته أمر الحبس الاحتياطي(المتهم)	77
3- البيانات المتعلقة بالتهمة المسندة للمتهم	78
4- تاريخ الأمر بالحبس الاحتياطي	79
5- توقيع الأمر به و الختم الرسمي للجهة التي يتبعها مصدر الأمر بالحبس الاحتياطي	79
6- تكليف المشرف رئيس مؤسسة إعادة التربية(مأمور السجن) باستلام المتهم و حبسه	80
المطلب الثاني: تسبيب أمر الحبس الاحتياطي	81
المطلب الثالث: تقيد الحبس الاحتياطي بمدة زمنية معينة	97
أولا: الإشكال المتعلق بكيفية حساب مدة الحبس الاحتياطي	98
ثانيا: الإشكال المتعلق ببداية سريان مدة الحبس الاحتياطي	99
ثالثا: الإشكال المتعلق بمدة الحبس الاحتياطي	102
أ- تقيد مدة الحبس الاحتياطي في مواد الجنح	103
ب- تقيد مدة الحبس الاحتياطي في مواد الجنائيات	113
- تقدير موقف المشرع الجزائري	120

الفصل الثاني: ضمانات الاحتجاز الاحتياطي

- 123 المبحث الأول : الضمانات المتعلقة بمصدر الأمر بالحبس الاحتياطي
- 124 المطلب الأول: سلطة الاحتجاز الاحتياطي أثناء مرحلة التحقيق الابتدائي
- 125 أولا: الاتجاه المنادي بالفصل بين سلطتي الاتهام و التحقيق
- 126 ثانيا: الاتجاه المنادي بالجمع بين سلطتي الاتهام و التحقيق
- 127 الفرع الأول: الوضع في التشريعين الجزائري و المصري
- 129 أولا – قضاء التحقيق
- 129 1- اختصاص قاضي التحقيق بإصدار أمر الاحتجاز الاحتياطي
- 131 2- اختصاص غرفة الاتهام بإصدار أمر الاحتجاز الاحتياطي
- 131 أ. حالة ظهور أدلة جديدة
- 132 ب- حالة الحكم بعدم الاختصاص
- 132 ج- حالة استئناف أوامر قاضي التحقيق
- 134 د - حالة إجراء تحقيق تكميلي
- 135 1- الاتجاه المعارض لمنع القاضي المفوض سلطة إصدار أمر الاحتجاز الاحتياطي
- 136 2- الاتجاه المؤيد لمنع القاضي المفوض سلطة إصدار أمر الاحتجاز الاحتياطي
- 137 ثانيا- النيابة العامة
- 141 أولا: سلطة النيابة العامة في إصدار أمر الاحتجاز الاحتياطي
- 141 أ. الضابط الوظيفية(الدرجة)
- 142 ب- الضابط الزمني
- 142 ثانيا- سلطة كلام من قاضي و مستشار التحقيق في إصدار أمر الاحتجاز الاحتياطي
- 144 أ- ضرورة سماع النيابة أقوال النيابة العامة و دفاع المتهم قبل إصدار أمر الاحتجاز الاحتياطي
- 144 ب- ضابط المدة
- 148 - رأينا الخاص في نظام الفصل بين سلطتي التحقيق و الاتهام أو الجمع ما بينهما
- 150 الفرع الثاني: الوضع في التشريع الفرنسي
- 150 أولا: تعريف قاضي الحريات و الحبس
- 152 ثانيا: اختصاص قاضي الحريات و الحبس في إصدار أمر الاحتجاز الاحتياطي

158	المطلب الثاني: سلطة الحبس الاحتياطي أثناء مرحلة المحاكمة
158	الفرع الأول: اختصاص جهات القضاء العادي في إصدار أمر الحبس الاحتياطي
158	أولاً: اختصاص المحاكم الابتدائية و الاستئنافية في إصدار أمر الحبس الاحتياطي
158	1- حالة عدم امتنال المتهم بعد الإفراج عنه
160	2- حالة الإخلال بنظام الجلسة
161	3- حالة ارتكاب جريمة بالجلسة
161	4- حالة الحكم غيابياً على المتهم بالحبس لمدة سنة فأكثر
164	5- حالة الحكم بعدم الاختصاص
166	*- حالة خاصة بالمشروع الإجرائي المصري: حبس المتهم احتياطياً لمنعه من الهروب قبل النطق بالعقوبة
166	ثانياً: اختصاص محكمة الجنائيات بإصدار أمر الحبس الاحتياطي
167	- تقدير موقف المشروع الجزائري من اختصاص محكمة الجنائيات بإصدار أمر الحبس الاحتياطي.
168	الفرع الثاني : اختصاص جهات القضاء الاستثنائي بإصدار أمر الحبس الاحتياطي
171	المبحث الثاني: الضمانات المتعلقة بتنفيذ أمر الحبس الاحتياطي
172	المطلب الأول: الرقابة القضائية على شرعية أمر الحبس الاحتياطي
172	الفرع الأول: رقابة الإلغاء
173	- الفرض الأول: الرقابة القضائية التلقائية(الذاتية)
174	- الفرض الثاني: الرقابة بناء على طعن في أمر الحبس الاحتياطي و الأوامر المتعلقة به
175	أولاً: الطعن بالاستئناف
182	ثانياً: الطعن بالنقض
183	الفرع الثاني: رقابة التعويض
186	أولاً: الأساس القانوني للتعويض
188	ثانياً: شروط استحقاق التعويض
188	أ- أن يكون الشخص قد حبس و نفذ فيه أمر الحبس الاحتياطي
189	ب- صدور قرار بالا وجه، أو حكم نهائي بالبراءة

ج- تحقق ضرر لطالب التعويض	192
ثالثاً: السلطة المختصة بنظر طلب التعويض و إجراءات الحصول عليه	194
المطلب الثاني: معاملة المحبوس احتياطيا	199
أولاً: حق المحبوس احتياطيا في ارتداء ملابسه الخاصة	204
ثانياً: نظام تشغيل المحبوسين احتياطيا	204
ثالثاً: حق الزيارات و المراسلات	205
رابعاً: حق المحبوس احتياطيا في الاتصال بمحاميه	207
خامساً: حق المحبوس احتياطيا في الحصول على الغذاء	208
سادساً: الرعاية الصحية و التعليم	209
سابعاً: حق الشكوى	210
المطلب الثالث: خصم مدة الحبس الاحتياطي من مدة العقوبة المحكوم بها	212
ـ الحاله الأولى: عند الحكم بعقوبة سالبة للحرية	215
ـ الفرض الأول: صدور حكم بإدانة المتهم في الجريمة التي حبس من أجلها احتياطيا	215
ـ الفرض الثاني: إذا برئ المتهم من الجريمة التي حبس من أجلها احتياطيا، و حكم عليه بالعقوبة من أجل جريمة أخرى	216
ـ الفرض الثالث: صدور حكم بإدانة المتهم من الجريمة التي حبس من أجلها احتياطيا و الجريمة التي ارتكبها أو حق معه فيها أثناء فترة حبسه احتياطيا	218
ـ الفرض الرابع: حبس الشخص بناء على حكم ابتدائي نفذ تنفيذا مؤقتا.	218
ـ الحاله الثانية: عند الحكم بالغرامة	218
ـ الحاله الثالثة: الحكم بعقوبة سالبة للحرية و عقوبة الغرامة	220
ـ خاتمة	226
ـ قائمة المراجع	240
ـ الفهرس	240

تم بحمد الله تعالى